الأمم المتحدة

A S

Distr.
GENERAL

A/44/445
S/20774
7 August 1989
ARABIC
ORIGINAL : SPANISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والاربعون
البندان ٣٦ و ٣٤ من جدول
الاعمال المؤقت*

مجلس الامن
السنة الرابعة والاربعون

حكم محكمة العدل الدولية الصادر في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٦ بشأن الانشطة العسكرية وشبه العسكرية في نيكاراغوا وضدها : ضرورة الامتثال الفوري للحكم

الحالة في امريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين ومبادرات السلم

رسالة مؤرخة في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٩ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لنيكاراغوا لدى الامم المتحدة

يشرفني أن أرفق ، طيه ، الاتفاقات السياسية التي وقعها رئيس جمهورية نيكاراغوا مع أحزاب المعارضة في ٤ آب/أغسطس ١٩٨٩ (انظر المرفق الاول) ، وأيضا الكلمة التي ألقاها الرئيس أورتيغا في ختام الحوار الوطني (انظر المرفق الثاني) .

وأرجو من سعادتكم العمل على تعميم هذه المذكرة ومرفقيها بوصفها وثائق رسمية للجمعية العامة ، في إطار البندين ٣٦ و ٣٤ من جدول الاعمال المؤقت ومن مجلس الامن .

(توقيع) اليخاندرو سيرّانو كالديرا
السفير
الممثل الدائم

* A/44/150/Rev.1 .

89-18944 (٨٩)٥١٣٨٠

المرفق الأول

اتفاق سياسي

بعد التوصل الى نتائج مثمرة في الاجتماع المعقود بمركز أولوف بالمه للمؤتمرات ، في مدينة ماناغوا ، عاصمة جمهورية نيكاراغوا ، يومي ٣ و ٤ آب/أغسطس ١٩٨٩ ، اختتم السيد دانييل أورتيغا سافيدرا ، رئيس الجمهورية وقائد الثورة ، هو وممثلو الاحزاب السياسية المؤسسة وفقا للقانون ، الحوار الوطني الذي أجرى وفقا للاتفاقات الموقعة من رؤساء دول أمريكا الوسطى في كوستا دل سول بالسلفادور في ١٤ شباط/ فبراير ١٩٨٩ .

وقد حضر هذا الحوار الوطني أعضاء الهيئة الادارية للجمعية الوطنية ومحكمة العدل العليا والمجلس الاعلى للانتخابات . كما حضره مراقبون عن الأمم المتحدة ومنظمة الدول الامريكية والمركز المكافح من أجل الديمقراطية وعدد من أعضاء السلك الدبلوماسي السامي المعتمدين في البلد .

وأسفر الحوار الوطني الذي قامت وسائط الاتصال الوطنية والاجنبية بتغطيته على نطاق واسع ، عن اتفاق رئيس الجمهورية وممثلي الاحزاب السياسية على ما يلي :

أولا - الاعراب ، أمام شعب نيكاراغوا وأمام الرأي العام الدولي ، عن الرغبة المشتركة في الاسهام في نجاح جهود السلم التي ستبلغ ذروتها الحاسمة لدى انعقاد مؤتمر القمة لرؤساء دول أمريكا الوسطى في تيلا بهندوراس ، في الايام القادمة .

وفي هذا الصدد ، تناشد حكومة نيكاراغوا والاحزاب السياسية رؤساء دول امريكا الوسطى أن تعتمد خطة تسريح القوات غير النظامية الموجودة في أراضي هندوراس أو إعادة توطينها أو عودتها طوعا الى أوطانها ، وذلك طبقا لاتفاقات كوستا دل سول ، وفي إطار اتفاقات اجتماع إسكيبولاس الثاني .

وتلتزم حكومة نيكاراغوا باصدار قانون عفو شامل وغير مشروط عن الافراد المحتجزين أو الذين تجرى محاكمتهم لارتكابهم جرائم تنتهك قانون المحافظة على النظام والامن العام وما يتصل بذلك من تشريعات . ويصبح ذلك القانون نافذا اعتبارا من تنفيذ خطة التسريح أو إعادة التوطين أو العودة الطوعية .

ثانيا - توجه الاحزاب السياسية نداءً الى الحكومات التي لها مصالح في منطقة أمريكا الوسطى بأن تمتنع عن القيام بأنشطة سرية في عملية الانتخابات في نيكاراغوا .

وأي دعم مادي موجه الى الاحزاب والتحالفات السياسية المشتركة في الانتخابات يجب أن يضطلع به وفقا للقوانين المعمول بها في نيكاراغوا .

ثالثا - تلتزم حكومة نيكاراغوا والاحزاب السياسية بتعزيز الاوضاع السياسية والقانونية اللازمة لقيام عملية انتخابات حرة وعادلة ، تُكفل فيها التكافؤ في الظروف بين جميع الاحزاب المشتركة .

وفي هذا الصدد ، تتعهد الاحزاب السياسية بتقديم قوائم بأسماء المواطنين الذين ترشحهم لعضوية لجان مراكز الاقتراع ، وفقا لما نص عليه قانون الانتخابات .

رابعا - يقوم رئيس الجمهورية بما يلي :

١- اتخاذ ما يلزم لوضع برنامج جديد للخدمة العسكرية الوطنية ، يضمن عدم التجنيد في الفترة الواقعة بين شهر أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ونهاية شهر شباط/فبراير ١٩٩٠ .

٢ - يُقدم فورا الى الجمعية الوطنية ، تعديلا لقانون وسائط الاتصال الجماهيري ، بحيث يقوم المجلس الاعلى للانتخابات في نطاق اختصاصه بمراقبة تنفيذ هذا القانون مباشرة أثناء فترة الانتخابات .

٣ - يقدم فورا الى الجمعية الوطنية مشروع قانون بالغاء المرسوم ١٠-٧٤ (قانون المحافظة على النظام والامن العام) . ويقدم ، على الفور أيضا ، الى الجمعية الوطنية مشروع قانون لتعديل المادة ٤٩٤ من قانون العقوبات .

٤ - يقدم فورا الى الجمعية الوطنية مشروع قانون بتعديل قانون المهام القضائية التابعة للشرطة الساندينية بحيث تلغى منه الاجزاء التي تمنحها الولاية القضائية .

٥ - تنفيذا للفقرة ٢-١-٢ من المادة ٢١٨ من قانون الانتخابات ، تخصص للاحزاب والتحالفات الحزبية المشتركة في الانتخابات ، فترة للاستعمال الإعلامي مدتها نصف ساعة متصلة يوميا ، من يوم الاثنين الى يوم السبت ، على القناة ٢ من شبكة التلفزيون الساندينية ، وفي الفترة من ٢٥ آب/أغسطس الى ٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ . ويقوم المجلس الاعلى للانتخابات بتنظيم هذه الفترة ، التي تستعمل مجانا ، من الساعة ٦ الى ٩ مساء ، بالتشاور مع الاحزاب والتحالفات ، شريطة أن يتم ذلك كله وفقا للفقرة ٢ من المادة ١٠٩ من قانون الانتخابات .

٦ - يطلب الى الهيئة الادارية للجمعية الوطنية مناقشة قانون الخدمة المدنية ، والموافقة عليه فورا .

٧ - تطلق حكومة نيكاراغوا فورا سراح المسجونين الذين صدرت عليهم أحكام لقيامهم بأنشطة تنتهك قانون المحافظة على النظام والامن العام ، ويعانون من حالة صحية سيئة ، وذلك بعد استشارة لجنة حقوق الانسان والسلم التابعة للجمعية الوطنية أو على النحو المحدد في قانون العقوبات .

٨ - تدرس حكومة نيكاراغوا موضوع إطلاق سراح المسجونين وفقا لقوائم تقدمها الاحزاب السياسية الموقعة على هذا الاتفاق تبين فيها أن هؤلاء المسجونين أعضاء في هذه الاحزاب السياسية وأنهم محتجزون لقيامهم بأنشطة سياسية .

٩ - تؤكد الحكومة من جديد الضمانات المكفولة لمختلف أنواع الملكية المقررة في الدستور السياسي ، وبالتالي لا تخضع الممتلكات للمصادرة ، أو لنزع الملكية ، أو لفرض الحراسة لأسباب سياسية بحتة .

خامسا - اتفق رئيس الجمهورية والاحزاب السياسية الموقعة على هذا الاتفاق على أن يقوم رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية ، اللذان سينتخبهما الشعب في الانتخابات التي ستُجرى في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٠ ، بتولي سلطاتهما في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، وفقا للاجراءات المنصوص عليها في المادة ١٤٩ من الدستور .

وتتعهد الحكومة والاحزاب السياسية الموقعة بالعمل على الموافقة بسرعة على حكم انتقالي من أحكام الدستور بغية تيسير تولي الممثلين المنتخبين للجمعية الوطنية لمهام مناصبهم في ٢٤ نيسان/ابريل ١٩٩٠ .

سادسا - بتأييد من رئيس الجمهورية ، تقترح الاحزاب السياسية ، الموقعة على هذا الاتفاق ، على المجلس الاعلى للانتخابات ، الاضطلاع بما يلي :

١- أن يقدم المجلس الى كل حزب أو تحالف أحزاب مشترك في عملية الانتخابات قوائم المواطنين المدرجة أسماؤهم في السجلات قبل الانتخابات بمدة لا تقل عن ستين يوما .

٢ - أن يقدم نسخة من محاضر فتح وإقفال باب قيد أسماء المواطنين في السجلات والتشكيل الحزبي ، وإقفال باب الاقتراع وفرز الاصوات في كل مركز من مراكز الاقتراع الى كل مراقب من مراقبي فرز الاصوات في كل حزب أو تحالف .

٣ - أن تعد القوائم الانتخابية من نسختين تبقى نسخة منهما بصفة دائمة في المجلس الاعلى للانتخابات وتبقى الاخرى بصفة دائمة أيضا في المجلس الاقليمي المعني للانتخابات ، اعتبارا من بدء تسجيل أسماء الناخبين وحتى ثلاثة أشهر بعد الانتهاء من عملية الانتخاب .

٤ - بعد الانتهاء من فرز أصوات الناخبين ، يسافر واحد أو اثنان من مراقبي فرز الاصوات التابعين للاحزاب السياسية أو للتحالفات في مراكز الاقتراع ، ومعهم المظاريف المشمعة المحتوية على الوثائق الانتخابية لعدها مرة ثانية في المجالس الاقليمية للانتخابات .

٥ - أن يستمر المجلس الاعلى للانتخابات في القيام بمساعٍ لدى الحكومات الاجنبية والمنظمات الدولية للحصول على دعم تقني ومالي للبدء في وضع نظام دائم لبطاقات هويات المواطنين النيكاراغويين ، كي ينتهي من إعداد هذه البطاقات قبل انتخابات عام ١٩٩٦ .

٦ - أن تستمر المحافظة على عدم انشاء لجان انتخابية داخل الوحدات العسكرية ، وأن يقوم العسكريون بتسجيل أسمائهم وممارسة تصويتهم في مركز الاقتراع الأقرب الى الوحدة العسكرية التي ينتمي اليها كل منهم .

٧ - أن يحظر استعمال المباني العامة في الحملات الانتخابية .

٨ - أن يوجه المجلس نداء الى جميع وسائط الاتصال الجماهيري المسجلة بعدم رفض بث أية دعاية لحزب أو تحالف أيا كان اتجاهه .

٩ - أن يوزع الوقت المتاح في وسائط الاتصال هذه على الأحزاب والتحالفات بصورة متساوية .

١٠- أن يطبق ، بشكل فعّال ، حظر استعمال ممتلكات الدولة أو وسائلها في أي حملة انتخابية حزبية .

١١- أن يكفل حق القيام بالدعاية حيث تتركز جموع المواطنين ذوي الأهلية للانتخابات .

١٢ - أن يكفل حق مراقبي فرز الأصوات في فحص الصناديق الانتخابية قبل فتح باب التصويت .

١٣ - أن يقدم بيان يحدد كل مركز من مراكز الإقتراع الى الأحزاب السياسية أو التحالفات قبل بدء تسجيل المواطنين بعشرة أيام على الأقل .

١٤ - أن يضمن عدم قيام الموظفين الحكوميين بأنشطة سياسية إلا في غير ساعات العمل . ولا يجوز لأي صاحب عمل في القطاع العام أو القطاع الخاص إجبار موظفيه على القيام بدعاية انتخابية سياسية .

١٥ - أن يحدد يوم ٢٩ أيلول/سبتمبر كموعد أقصى لتسجيل أسماء المرشحين لعضوية الجمعية الوطنية .

١٦ - أن تحدد الرسوم الاذاعية والتلفزيونية التي تسري خلال الحملة الانتخابية .

١٧ - أن تنظم حلقة دراسية وطنية لمراقبي فرز الأصوات الانتخابية التابعين للأحزاب والتحالفات الحزبية .

١٨ - أن تعين الاحزاب السياسية أو التحالفات الحزبية بحرية مراقبي فرز الاصوات التابعين لها وأن يمدد المجلس الاعلى للانتخابات المهل المحددة لتقديم أسماء هؤلاء .

يجب توقيع وثائق التفويض التي ترسلها الاحزاب السياسية بالاحرف الاولى وختمها على الفور في المجلس الانتخابي الاقليمي المختص .

١٩ - أن يكفل الحرية كيما تستطيع جميع الاحزاب والتحالفات الحزبية القيام باستطلاعات للرأي دون أي قيود قانونية من أي نوع كان ، باستثناء نشر نص الاسئلة والتفاصيل التقنية للاستطلاعات بالكامل . ولا يجوز القيام باستطلاعات للرأي خلال الثلاثين يوما السابقة للانتخاب .

٢٠ - أن يضمن تنفيذ المادة ٢٠٦ من قانون الانتخابات المتعلقة بالوقود وزيوت التشحيم والإمدادات التي تستخدم في الحملات الانتخابية .

٢١ - أن يقدم تمويل الحملة الانتخابية في موعد أقصاه ثمانية أيام بعد تسجيل أسماء المرشحين لمنصبي رئيس الجمهورية ونائب رئيس الجمهورية .

٢٢ - أن يكفل للمراقبين الرسميين الوصول بحرية الى مراكز الاقتراع والمراكز الاقليمية والوطنية لعدّ الاصوات ، والى الوثائق الانتخابية ، والى أي نشاط من أنشطة الاحزاب المسجلة بصورة قانونية .

٢٣ - أن يُطل إصبع الناخب ، لاغراض الانتخاب ، بالاسيتون ثم يصبغ بالمداد المتعذّر إزالته .

٢٤ - أنه عندما يتسجل في هيئة متلقية للاصوات ما يربو على ٤٠٠ مواطن ، تنشأ لجان انتخابية اضافية تضمن سرية الاقتراع وتوضع قوائم بالاسماء ويوفر عددا كافيا من صناديق الاقتراع يسمح بألا يتجاوز عدد المصوتين ٤٠٠ بالنسبة لكل لجنة انتخابية وأن ينتهي التصويت في المدة المحددة في القانون .

٢٥ - أن تضمن سرية الاقتراع وفرز الاصوات بحضور أعضاء مراكز الاقتراع للاصوات ونائبيهم وراصدي فرز الاصوات والمراقبين .

٢٦ - أن يضمن حق الوصول الى المراكز الاقليمية والوطنية لعدّ الاصوات ، للمرشحين لمنصبي الرئيس ونائب الرئيس ولاعضاء الهيئات الادارية للاحزاب والتحالفات المسجلة في الانتخابات .

٢٧ - أن يعين الموظفون الاداريون للهيئات الانتخابية على أساس التعددية .

٢٨ - أن توفر لراصدي عملية الاقتراع التابعين للاحزاب في مراكز الاقتراع مرتبات ونفقات الانتقال .

٢٩ - أن يتم تسجيل المواطنين خلال أيام الاحد الاربعة الاولى من شهر تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٩ .

٣٠ - سينشئ المجلس الاعلى للانتخابات هيئة استشارية تتألف من سبعة أعضاء يختارون على أساس التعددية وفقا للمادة ٢٠٢ من قانون الانتخابات .

ومن الجدير بالاشارة أن تمثيل حزب المحافظين الديمقراطيين يتعارض مع الفقرة الثانية من البند خامسا المتعلق بتولي الممثلين المنتخبين للجمعية الوطنية لمناصبهم .

مناغوا ، في الرابع من آب/أغسطس سنة ١٩٨٩

دانييل أورتيغا ساآفيدرا
رئيس جمهورية نيكاراغوا

الممثلون الشرعيون للاحزاب

بياردو ارمي كاستانيو — الجبهة الساندينيه للتحرير الوطني
قائد الثورة

المحامي إيريك راميريس — الحزب المسيحي الاشتراكي

عن الاحزاب

حزب المحافظين الوطني
حزب العمل الوطني
حزب الاحرار المستقلين
الحزب الشيوعي لنيكاراغوا
الحزب الاشتراكي لنيكاراغوا
حزب الثقة الوطنية الديمقراطي
الحزب المسيحي الاشتراكي الشعبي
حزب التحالف الشعبي المحافظ
الحزب الديمقراطي الاشتراكي
حزب الاحرار الجديد
الحركة الديمقراطية النيكاراغوية
حزب الاحرار الدستوريين

د. سيلفيانو ماتاموروس — د. دويليو بالتونادو

المهندس خايمي بونييا — إيلي التاميرانو

المحامي لويس سانتشيس

د. إدواردو كورونادو — الحزب الليبرالي للوحدة الوطنية

المحامي بلانكا روخاس	الحزب الاتحادي لأمريكا الوسطى
خوسيه ماريا زافالا	حزب المحافظين الاشتراكيين
دانييل برينيس	حزب المحافظين الديمقراطيين
د. كليمنتي غويدو	حزب المحافظين الديمقراطيين

دانييل أورتيغا ساآفيدرا
رئيس جمهورية نيكاراغوا

الممثلون الشرعيون للأحزاب

بياردو أرسي كاستانيو قائد الثورة	الجبهة الساندينية للتحرير الوطني
فرنسيسكو سامبير بلانكو	حركة الوحدة الثورية
ايسيدرو تيليس	حركة العمل الشعبي الماركسي اللينيني
بونيفاسيو ميراندا	الحزب الثوري للعمال .

المرفق الثاني

الكلمة التي ألقاها رئيس نيكاراغوا في ختام
الحوار مع الاحزاب السياسية

مناغوا ، ٤ آب/اغسطس ١٩٨٩

إننا إذ نوقع هذه الوثيقة اليوم ٤ آب/اغسطس ، بعد يوم طويل شاق ، نكون قد قضينا ما يقرب من ٢٤ ساعة من العمل المتواصل . وبوسعنا ، نحن جميع النيكاراغويين المجتمعين هنا الممثلين لحكومة نيكاراغوا و ٢١ حزبا مسجلا تسجيلا قانونيا ، أن نؤكد بفخر واعتزاز أن الفائز العظيم هو شعب نيكاراغوا ، وأن الفائز العظيم هو الديمقراطية ، وأن الفائز العظيم هو حق نيكاراغوا في تقرير المصير ، وأن الفائز العظيم هو استقلال نيكاراغوا ، وأن الفائز العظيم هو السلم الذي يتوق اليه بشدة شعب نيكاراغوا ويطالب به بإلحاح .

واليوم ، وقد أعربنا في هذه الوثيقة التاريخية عن عزمنا على تحقيق السلم ، أتوجه بالشكر ، باسم جميع النيكاراغويين ، الى المجتمع الدولي ممتنا له لكل الدعم الذي قدمه ونحن على ثقة من أنه سيواصل تقديم دعمه كيما تستطيع نيكاراغوا مواصلة إحراز التقدم . وأرجو كذلك أن تحترم حكومة الولايات المتحدة هذا القرار السيادي الذي اتخذه النيكاراغويون المجتمعون هنا في هذا اليوم الذي وقعنا فيه هذا الاتفاق وأن يؤدي هذا الى تغير في سياسة الولايات المتحدة تجاه نيكاراغوا ، والى رفع الحظر ووقف الحرب والعدوان ، وأن تستطيع الولايات المتحدة الامريكية ونيكاراغوا العمل حقا من أجل السلم في امريكا الوسطى ، وأن تشعر حكومات أمريكا الوسطى أن هذا المجهود الذي بذله شعب نيكاراغوا وحكومتها وزعماء الاحزاب السياسية المسجلة تسجيلا قانونيا هو مجهودها هي ؛ وأن تشعر حكومة هندوراس أنها ، كما قال الرئيس أسكونا أمس ، أقدر اليوم على تنفيذ الاتفاق الخاص بتسريح جيش المتمردين في أراضي هندوراس .

وفي هذا اليوم التاريخي ، نود أن نعرب عن تقديرنا لشعب نيكاراغوا بأسره ولاولئك الذين ضحوا بدمائهم وأرواحهم خلال هذه السنوات الحافلة بالالم ، وللامهات النيكاراغويات ، ولجميع الرجال والنساء ذوي النية الحسنة الذين عملوا من أجل

السلم ، ولنيافة الكاردينال ميغيل أوباندو إي برافو الذي اشترك بهمة مع شعب نيكاراغوا في عملية إقرار السلم هذه .

إخواني النيكاراغويين ، إنني على اقتناع بأننا اتخذنا اليوم خطوة هامة للغاية نحو ذلك السلم الذي كافحنا من أجله ، وأننا اتخذنا خطوة بالغة الاهمية لضمان حق النيكاراغويين في الحياة ، وأننا اتخذنا خطوة بالغة الاهمية في مجال العمل على تعزيز عملية إقامة مجتمع متعدد الاحزاب ذي اقتصاد مختلط ، وغير منحاز .

وأتوجه بالشكر الى جميع زعماء الاحزاب السياسية المسجلة تسجيلا قانونيا ، الذين شاركوا طوال هذا اليوم واضعين المصالح الوطنية فوق المصالح الحزبية . وأعتقد أن هذا هو الذي مكن من تحقيق معجزة التوصل اليوم الى هذا الاتفاق ذي الاهمية التاريخية الفائقة .

- - - - -